

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد...

فقد أكرم الله تعالى البشرية بنبي الرحمة، سيدنا محمد ﷺ، فغير مجرى التاريخ، ووضع دستوراً للبشرية في حياتها كلها: في عباداتها مع ربها، في علاقتها المالية والاجتماعية، في تكوين الأسرة والمحافظة عليها، في علاقة المسلمين مع غيرهم في السلم والحرب. فلقد تناول في دستوره ﷺ ظاهرة الحروب، فأرسى لها قواعدها وآدابها الخاصة بها، العملية قبل النظرية، من خلال غزواته وحروبه مع الآخرين. فقد غير ﷺ أغراض الحروب وأهدافها، التي كانت تضرم نار الحرب لأهلها في الجاهلية، فبينما كانت الحرب عبارة عن النهب والسلب والقتل والإغارة والظلم والبغي والعدوان، وأخذ الثأر، وتخريب العمران، وتدمير البنيان، وهتك الحرمات، والقسوة بالضعاف والولائد والصبيان، وإهلاك الحرث والنسل، والعبث والفساد في الأرض - في الجاهلية - إذ صارت هذه الحرب في الإسلام جهاداً في تحقيق أهداف نبيلة، وأغراض سامية، وغايات محمودة، يعتز بها المجتمع الإنساني في كل زمان ومكان، فقد صارت الحرب جهاداً في تخليص الإنسان من نظام القهر والعدوان، إلى نظام العدالة والنصف، من نظام يأكل فيه القوي الضعيف، إلى نظام يصير فيه القوي ضعيفاً حتى يؤخذ الحق منه، كما أصبحت

الحرب جهاداً في تطهير الأرض من الغدر والخيانة والإثم والعدوان، إلى بسط الأمن والسلامة والرأفة والرحمة^(١).

كل هذه المعاني السامية حققها ﷺ في نظامه الحربي الجديد. وإنني إذ أقدم هذا الكتاب تحت عنوان: (أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية) أحاول ما أمكن إعطاء صورة عن هذا النظام العجيب، وكما قيل: ما لا يدرك كله لا يترك جله، فقد بذلت قصارى جهدي لإبراز هذه الحقيقة، ولكنني على يقين أنني لم أؤده ﷺ بعض حقه ولا نصيفه.

ولقد سلكت في تناولي للكتاب المنهج التالي:

- ١- قصدت بأخلاقيات الحرب: مكارم الأخلاق ومحامدها، التي تحلّى بها النبي ﷺ في حروبه، سواء أكانت مع أصحابه أو مع أعدائه، وسواء أظهرت هذه الأخلاق قبل الحرب أو في أثنائها أو بعدها.
- ٢- قصدت بالسيرة النبوية: الأحداث التي لازمت حياته ﷺ - بالنسبة إلى بحثنا - من أول غزوة غزاها حتى آخرها.
- ٣- قارنت أحياناً في بعض جوانب خلقه الرفيع ﷺ في حروبه، مع أخلاق الأعداء، قديماً أو حديثاً، إظهاراً لعظمة الخلق النبوي الشريف.
- ٤- لم أتعرض لأخلاقيات الحرب في سيرة الخلفاء الراشدين، أو حياة بعض أصحابه - رضوان الله عليهم -؛ لأنه خارج نطاق البحث، إلا نادراً، على أنه ثمرة من تربية النبي ﷺ لأصحابه على مكارم الأخلاق.
- ٥- اعتمدت في مادتي العلمية على المصادر الأساسية، مثل:

(١) ر: الرحيق المختوم ص (٤٤٥).

- كتب السنة: كصحيحي البخاري ومسلم والسنن الأربعة وغيرها، وذلك في أبواب: الجهاد والسير، والإمارة، والمغازي.
- وكتب السيرة النبوية: سيرة ابن هشام، وعيون الأثر لابن سيد الناس، وزاد المعاد لابن القيم، والبداية والنهاية لابن كثير.
- كما اعتمدت الكتب المعاصرة المساندة: كالرحيق المختوم للمباركفوري، وفقه السيرة، لكل من: الغزالي والبوطي والجميلي، وغيرها، تميماً للفائدة.
- كما وقفت على بعض الكتب التي تعرض شبه المستشرقين، والردّ عليهم.

- ٦- عرفت بالأعلام الذين لهم أهمية وصلة بالحدث دون غيرهم، وذلك تحاشياً لإثقال الحواشي من جهة، أو لأنهم مشهورون من جهة ثانية.
- ٧- لم أحرص في تناولي للكتاب على الأسلوب الإنشائي الأدبي، بقدر ما حرصت على الأسلوب العلمي، وإيراد الأدلة والحقائق، التي تؤكد ما أدعيه من أخلاقه ﷺ، مستبعداً الهوى والنزعات العاطفية التي لا تنهض على دليل علمي.
- ٨- لم أتعرض إلى الأحكام الفقهية، وأقوال الفقهاء في شؤون الحرب، إلا نادراً، وذلك تماشياً مع منهجية البحث، على أنه منصبّ على الأخلاق النبوية في الحرب.

- ٩- استبعدت دراسة ما لا يتعلق بالحرب، من سيرته ﷺ، كعامته تصرفاته مع أهله وأصحابه، وقصرتها على ما له صلة بالحرب فقط، وذلك وقوفاً عند حدود البحث؛ لأن سيرته ﷺ أشمل وأعمّ من حروبه ومغازيه، والعلاقة بين البحث والسيرة علاقة عموم وخصوص مطلق.

١٠- كنت أذكر الحدث موجزًا - أحيانًا - على أنه معروف لدى الجميع، والغاية منه إبراز الجانب المضيء والخلق الرفيع، وأتوسع بسرود القصة أو الحادثة - أحيانًا أخرى - إذا كان للتفصيل فائدة.

١١- اعتبرت حلفاء ﷺ (بني خزاعة) من صفه، لا من المحاربين، وذلك اعتبارًا برابطة الحلف والميثاق، كما اعتبرت المنافقين من أصحابه، اعتبارًا بالظاهر، وإن كانوا من الكفرة حقيقة، أخذًا بظاهر قوله ﷺ: «حتى لا يقولوا: إن محمدًا يقتل أصحابه» فقد سماهم أصحابه.

هذا وقد جاء الكتاب مكونًا من: تمهيد، وخمسة فصول، وخاتمة، على النحو

التالي:

التمهيد: ويشمل ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: في معاني الحرب، وتاريخه، ودواعيه.
 - المبحث الثاني: في معاني الأخلاق، ومنزلتها، وعلاقتها بالحرب.
 - المبحث الثالث: في معاني السيرة النبوية وأهميتها، وحفظ الله تعالى لها.
- الفصل الأول: في أخلاقيات النبي ﷺ مع أصحابه في الحرب. ويشمل أربعة مباحث:
- المبحث الأول: في رحمة النبي ﷺ بأصحابه.
 - المبحث الثاني: في تقدير النبي ﷺ لأصحابه وحلمه عليهم.
 - المبحث الثالث: في عدل النبي ﷺ في أصحابه ومواساته لهم.
 - المبحث الرابع: في تأديب النبي ﷺ لأصحابه.
- الفصل الثاني: في أخلاقيات النبي ﷺ مع أعدائه قبل الحرب. ويشمل ثلاثة مباحث:
- المبحث الأول: في رغبة النبي ﷺ في السلم وكرهيته للحرب.
 - المبحث الثاني: في صدق النبي ﷺ ووفائه مع أعدائه.
 - المبحث الثالث: في رحمة النبي ﷺ بالعدو وذويه.

الفصل الثالث: في أخلاقيات النبي ﷺ مع أعدائه وقت الحرب. ويشمل مبحثين:

- المبحث الأول: في تأكيد النبي ﷺ على آداب الحرب.

- المبحث الثاني: في رحمة النبي ﷺ بالعدو في ساح القتال.

الفصل الرابع: في أخلاقيات النبي ﷺ مع أعدائه بعد الحرب. ويشمل ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: في عفو النبي ﷺ عن أعدائه ومساعدته لهم.

- المبحث الثاني: في آداب النبي ﷺ مع أسرى الأعداء.

- المبحث الثالث: في آداب النبي ﷺ عند النصر.

الفصل الخامس: في حروب النبي ﷺ بين الحقيقة وشبهات المستشرقين. ويشمل مبحثين:

- المبحث الأول: في حقيقة حروب النبي ﷺ.

- المبحث الثاني: في شبهات المستشرقين حول حروب النبي ﷺ.

الخاتمة: وذلك في أبرز النتائج.

هذا وأرجو الله تعالى أن يتقبل منا صالح الأعمال، ويعفو عن سيئها، كما أرجوه أن لا نعدم الأخ الناصح، والزميل المصوب، فإن عذرنا أنه عمل بشر، ومن صفته النقص، فما جعل الله سبحانه العصمة إلا لأنبيائه، ولا الكمال إلا لكتابه العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، كما أرجوه سبحانه أن يحقق هذا البحث النفع للمسلمين، والهداية لغيرهم، إنه خير مأمول وأكرم مسؤل.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أ. د. عبد الله بن إبراهيم الموسى

المحتويات

ط	المقدمة
١	التمهيد
٣	المبحث الأول: في معاني الحرب
٣	المطلب الأول: في تعريف الحرب والألفاظ ذات الصلة به
٣	أولاً: تعريف الحرب لغة واصطلاحاً
٤	ثانياً: الألفاظ ذات الصلة
٤	١- الجهاد
٥	٢- الرباط
٦	٣- الغزو
٦	المطلب الثاني: تاريخ الحرب ودواعيها
٦	أولاً: تاريخ الحرب
٦	١- الحرب عند الشعوب القديمة
٧	أ- الحرب عند اليونان
٧	ب- الحرب عند الرومان
٨	٢- الحرب عند أهل الكتاب
٨	أ- الحرب عند اليهود
٨	ب- الحرب عند النصارى
١٠	٣- الحرب عند عرب الجاهلية
١٠	ثانياً: دواعي الحرب

- ١- الدواعي على الإجمال ١٠
- ٢- الدواعي على التفصيل ١١
- أ- دواعيه قبل الإسلام ١١
- ب- دواعيه في الإسلام ١١
- ج- دواعي الحرب في الزمن الحاضر ١٢
- المطلب الثالث: التعريف بدار الإسلام ودار الحرب ١٢
- أولاً: دار الإسلام ١٢
- ثانياً: دار الحرب ١٢
- المبحث الثاني: في معاني الأخلاقيات ١٥
- المطلب الأول: في تعريف الأخلاقيات والألفاظ ذات الصلة ١٥
- أولاً: تعريف الأخلاقيات ١٥
- ثانياً: الألفاظ ذات الصلة ١٦
- ١- الفضيلة ١٦
- ٢- الضمير ١٧
- المطلب الثاني: منزلة الأخلاق وعلاقتها بالحرب ١٨
- أولاً: منزلة الأخلاق ١٨
- ثانياً: علاقة الأخلاق بالحرب ١٩
- المطلب الثالث: آداب الحرب بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ٢١
- أولاً: تعريف آداب الحرب ٢١
- ثانياً: المقارنة بين الشريعة والقانون الدولي في مفهوم آداب الحرب ٢٢
- المبحث الثالث: في معاني السيرة النبوية ٢٣
- المطلب الأول: في تعريف السيرة والسنة النبوية ٢٣
- أولاً: تعريف السيرة النبوية ٢٣
- ثانياً: تعريف السنة النبوية ٢٣
- المطلب الثاني: في أهمية السيرة وحفظ الله تعالى لها ٢٤

- أولاً: أهمية السيرة ٢٤
- ثانياً: حفظ الله تعالى للسيرة ٢٦
- الفصل الأول: أخلاقيات النبي ﷺ مع أصحابه في الحرب ٢٩
- المبحث الأول: رحمة النبي ﷺ بأصحابه في الحرب ٣١
- المطلب الأول: رحمة النبي ﷺ بمجنده في الحرب ٣١
- أولاً: رحمته ﷺ بالمصائب في المعركة ٣١
- ثانياً: رحمته ﷺ بضعفة الجند ٣٤
- ثالثاً: رحمته ﷺ بمن مات في طريق الغزو ٣٤
- رابعاً: رحمته ﷺ بالجند المنكوبين ٣٥
- خامساً: رحمته ﷺ بأسرى المسلمين ٣٨
- المطلب الثاني: رحمة النبي ﷺ بذوي الجند ٣٩
- أولاً: رحمته ﷺ بوالدي المقاتل ٣٩
- ثانياً: رحمته ﷺ بأسر الشهداء ٤٠
- ثالثاً: رحمته ﷺ بأزواج الغزاة ٤٣
- المطلب الثالث: رحمة النبي ﷺ بأصحاب الأعداء ٤٥
- أولاً: رحمته ﷺ بالنساء والصبيان ٤٥
- ثانياً: رحمته ﷺ بأولي الضرر ٤٧
- المبحث الثاني: تقدير النبي ﷺ لأصحابه في الحرب وحلمه عليهم ٤٩
- المطلب الأول: تقدير النبي ﷺ لأصحابه في الحرب ٤٩
- أولاً: استشارته ﷺ لأصحابه ٥٠
- ثانياً: استئذانه ﷺ أصحابه في الغنائم والمن على الأسرى ٥٢
- ثالثاً: حرصه ﷺ على تصفية قلوب أصحابه ٥٥
- رابعاً: إمضاؤه ﷺ أمان النساء وجوارهن ٥٨
- المطلب الثاني: حلم النبي ﷺ على أصحابه في الحرب ٦٠
- أولاً: حلمه ﷺ على من أخطأ وأعان الأعداء ٦٠

- ثانيًا: حلمه ﷺ على المنافقين..... ٦٢
- المبحث الثالث: عدل النبي ﷺ بين أصحابه في الحرب ومواساته لهم ٦٥
- المطلب الأول: عدل النبي ﷺ بين أصحابه في الحرب ٦٥
- أولاً: عدله ﷺ بين الجند في المهام ٦٥
- ١- عدالته ﷺ في الترشيح للمخاطر ٦٦
- ٢- عدالته ﷺ في عقد الألوية ٦٧
- ثانيًا: عدالته ﷺ مع نفسه وحلفائه ٦٨
- المطلب الثاني: مواساة النبي ﷺ لأصحابه في الحرب ٧٠
- أولاً: مواساته ﷺ لأصحابه في أعمال الحرب ٧٠
- ثانيًا: مواساته ﷺ لأصحابه في ضروريات الحياة ٧٢
- المبحث الرابع: تأديب النبي ﷺ أصحابه على آداب الحرب المتعلقة بهم ٧٥
- المطلب الأول: نهى النبي ﷺ عن الغلول والنهبى ٧٥
- أولاً: نهيه ﷺ عن الغلول ٧٥
- ثانيًا: نهيه ﷺ عن النهبى ٧٦
- المطلب الثاني: تأديب النبي ﷺ المتخلفين عن الغزو والسبّاقين إلى الغنيمة .. ٧٨
- أولاً: تأديبه ﷺ المتخلفين عن الغزو ٧٨
- ثانيًا: تأديبه ﷺ السبّاقين إلى الغنيمة ٨٠
- الفصل الثاني: أخلاقيات النبي ﷺ مع أعدائه قبل الحرب ٨٥
- المبحث الأول: رغبة النبي ﷺ في السلم وكرهيته للحرب ٨٧
- المطلب الأول: حرص النبي ﷺ على تأليف القلوب ٨٧
- أولاً: أمره ﷺ بالتيسير والتبشير ٨٧
- ثانيًا: إنزاله ﷺ الناس منازلهم ٨٨
- ثالثًا: إعطاؤه ﷺ الأمان فرصة للمداولة ٩١
- رابعًا: رفقته ﷺ بسفير العدو ٩٣
- خامسًا: اعترافه ﷺ بالدول الكافرة ذات السيادة ٩٥

- سادساً: قبوله ﷺ هدايا الأعداء ٩٦
- المطلب الثاني: حرص النبي ﷺ على المصالحة مع العدو ٩٧
- أولاً: تعريضه ﷺ بالمهادنة والمصالحة ٩٧
- ثانياً: جنوحه ﷺ للسلم دوماً ٩٩
- المطلب الثالث: كراهية النبي ﷺ للحرب، ومباعدته عن القتال ١٠٠
- أولاً: نهيه ﷺ عن تمني القتال ١٠٠
- ثانياً: تجنبه ﷺ المواجهة مع العدو (رحمة لا جبنًا) ١٠١
- ثالثاً: رغبته ﷺ في التفاوض مع العدو ١٠٦
- المبحث الثاني: صدق النبي ﷺ مع العدو والوفاء له ١٠٩
- المطلب الأول: صدق النبي ﷺ مع العدو ١٠٩
- أولاً: التكتّم لا يخرج منه ﷺ عن الصدق ١٠٩
- ثانياً: توجيه قوله ﷺ ((الحرب خدعة)) ١١٠
- المطلب الثاني: وفاء النبي ﷺ للعهد مع أعدائه ١١٢
- أولاً: التزامه ﷺ بالعهد والميثاق ١١٢
- ثانياً: نهيه ﷺ عن الغدر ١١٧
- المبحث الثالث: رحمة النبي ﷺ بالعدو وذويه ١٢١
- المطلب الأول: رحمة النبي ﷺ بالعدو ١٢١
- أولاً: ما كان ﷺ ليأخذ أحداً بجريرة غيره ١٢١
- ثانياً: حفظه ﷺ لمال أعدائه ١٢٢
- المطلب الثاني: رحمة النبي ﷺ بذوي العدو ١٢٣
- أولاً: شفقتة ﷺ على أبناء الأعداء ١٢٣
- ثانياً: كسره ﷺ الحصار الاقتصادي عن العدو ١٢٥
- الفصل الثالث: أخلاق النبي ﷺ مع أعدائه وقت الحرب ١٢٩
- المبحث الأول: تأكيد النبي ﷺ على آداب الحرب ١٣١
- المطلب الأول: الآداب التي اتخذها النبي ﷺ مع المقاتلة ١٣١

- أولاً: نهيه ﷺ عن التعذيب ١٣١
- ثانياً: نهيه ﷺ عن المثلة ١٣٣
- ثالثاً: غضبه ﷺ لقتل العدو في الحرم وفي الأشهر الحرم ١٣٦
- رابعاً: مواراته ﷺ قتلى العدو ١٣٨
- المطلب الثاني: الآداب التي اتخذها النبي ﷺ مع غير المقاتلة ١٤١
- أولاً: نهيه ﷺ عن قتل غير المقاتلة ١٤١
- ثانياً: تأديبه ﷺ من هدد وروع غير المقاتلة ١٤٤
- المبحث الثاني: رحمة النبي ﷺ بالعدو في ساحة القتال ١٤٧
- المطلب الأول: تريث النبي ﷺ في قتال العدو ١٤٧
- أولاً: نهيه ﷺ عن قتل من نطق بالشهادتين ١٤٧
- ثانياً: أمره ﷺ الثاني في إصدار أمر القتال ١٤٩
- ثالثاً: شففته ﷺ على من أخرج على القتال ١٥١
- المطلب الثاني: حرص النبي ﷺ على التقليل مع عدد القتلى ١٥٢
- أولاً: عدم رغبته ﷺ في مباشرة القتل ١٥٢
- ١- لم يقتل ﷺ في حروبه إلا واحداً ١٥٢
- ٢- سبب عدم رغبته في القتل ١٥٣
- ثانياً: عفوهم ﷺ عن عدوه مع المقدرة ١٥٥
- ثالثاً: استبعاده ﷺ الإهلاك الجماعي ١٥٧
- المطلب الثالث: دعاء النبي ﷺ لأعدائه بالهداية والخير ١٥٨
- الفصل الرابع: أخلاق النبي ﷺ مع أعدائه بعد الحرب ١٦٣
- المبحث الأول: عفو النبي ﷺ عن أعدائه ومساعدته لهم ١٦٥
- المطلب الأول: عفو النبي ﷺ عن أعدائه ١٦٥
- أولاً: إصداره ﷺ العفو العام ١٦٥
- ثانياً: عفوهم الخاص ﷺ عن من أرادوا الغدر به ١٦٦
- ١- عفوهم ﷺ عن من جاء إلى المدينة يريد قتله ١٦٦

- ٢- عفوه ﷺ عنم اخترط عليه سيفه ١٦٨
- ٣- عفوه ﷺ عن اليهودية التي أهدته شاة مسمومة ١٦٩
- ٤- عفوه ﷺ عن فضالة بن عمير ١٧٠
- ٥- عفوه ﷺ عن شيبة بن عثمان الحجبي ١٧١
- المطلب الثاني: مسامحة النبي ﷺ لأعدائه ١٧٢
- أولاً: سماعته ﷺ بردّ الفيء ١٧٣
- ثانياً: الإقامة على عرصة القوم أياماً بقصد إكرامهم ١٧٤
- ثالثاً: مسامحته ﷺ لمن جاءه تائباً مسلماً ١٧٩
- المبحث الثاني: آداب النبي ﷺ مع أسرى الأعداء ١٨٣
- المطلب الأول: رحمة النبي ﷺ بأسرى الأعداء ١٨٣
- أولاً: اختياره ﷺ الفداء على القتل ١٨٣
- ثانياً: توجيه قتل بعض الأسرى ١٨٦
- ثالثاً: غضبه ﷺ للعجلة في قتل الأسرى ١٨٩
- رابعاً: نهيه ﷺ عن قتل الأسير صبراً ١٩٠
- خامساً: نهيه ﷺ عن التفريق بين الجارية وولدها ١٩٢
- سادساً: رحمته ﷺ بمشاعر الأسرى ١٩٣
- المطلب الثاني: إكرام النبي ﷺ لأسرى الأعداء ١٩٤
- أولاً: منّه ﷺ على الأسرى ١٩٤
- ١- منّه ﷺ على ثمامة بن أثال ١٩٥
- ٢- منّه ﷺ على أهل التنعيم ١٩٦
- ٣- منّه ﷺ على أسرى تميم ١٩٦
- ثانياً: حسن معاملته ﷺ للأسرى ١٩٧
- ١- وصيته ﷺ بالإحسان إلى الأسرى ١٩٧
- ٢- ملاطفته ﷺ للأسير ١٩٧
- ٣- كساؤه ﷺ للأسرى وإكرامهم ١٩٩

- ثالثًا: إكرامه ﷺ للأسيرات بالزواج منهن ٢٠١
- ١- زواجه ﷺ من جويرية ٢٠١
- ٢- زواجه ﷺ من صفية بنت حيي ٢٠٢
- المبحث الثالث: آداب النبي ﷺ عند النصر ٢٠٥
- المطلب الأول: تواضع النبي ﷺ عند النصر ٢٠٥
- المطلب الثاني: وفاء النبي ﷺ لعدوه بعد النصر ٢٠٧
- أولاً: وفاؤه ﷺ للأموات من الأعداء ٢٠٨
- ثانيًا: وفاؤه ﷺ للأحياء ٢٠٩
- المطلب الثالث: إرساء النبي ﷺ قواعد العدالة والمساواة بعد النصر ٢١١
- أولاً: ردّه ﷺ مفاتيح الكعبة إلى أهلها ٢١٢
- ثانيًا: إقامة النبي ﷺ حد السرقة ٢١٣
- الفصل الخامس: حروب النبي ﷺ بين الحقيقة وشبهات المستشرقين ٢١٧
- المبحث الأول: حقيقة حروب النبي ﷺ ٢١٩
- المطلب الأول: غاية الحرب في الشريعة الإسلامية ٢١٩
- أولاً: مراحل تشريع القتال ٢١٩
- ثانيًا: الدعوة هي الغاية لا القتال ٢٢١
- ١- دعوة المواجهة ٢٢١
- ٢- الدعوة بالمراسلة ٢٢٣
- ثالثًا: الحرب رحمة عند المسلمين، حقد وانتقام عند غيرهم ٢٢٤
- رابعًا: التوفيق بين نبي الرحمة ونبي الملحمة ٢٢٨
- المطلب الثاني: الحرب والسلام في هدي النبي ﷺ ٢٣٠
- أولاً: حقيقة السلام ٢٣٠
- ثانيًا: السلام هو المقصد من غزواته ﷺ ٢٣١
- ١- ما كان منها ردًا على اعتداء ٢٣٢
- ٢- ما كان منها اتقاءً لهجوم ٢٣٣

المحتويات

ت

٢٣٥	المبحث الثاني: شبهات المستشرقين حول حروب النبي ﷺ
٢٣٥	المطلب الأول: الشبهات حول بعض غزوات النبي ﷺ
٢٣٦	أولاً: شبهة غزوة بني قينقاع
٢٣٨	ثانياً: شبهة غزوة بني النضير
٢٣٩	ثالثاً: شبهة غزوة بني قريظة
٢٤٥	المطلب الثاني: شبهة انتشار الإسلام بالسيف
٢٤٥	أولاً: عرض الشبهات والرد عليها
٢٤٥	١- عرض الشبهات
٢٤٩	٢- الرد على هذه الشبهات
٢٥٣	ثانياً: أقوال المستشرقين المنصفين
٢٥٣	١- اعترافاتهم بسماحة المسلمين
٢٥٥	٢- اعترافاتهم بفضائل النبي ﷺ
٢٥٩	الخاتمة
٢٦٥	المصادر والمراجع
٢٧٥	الفهارس
٢٧٥	١- فهرس الآيات القرآنية
٢٨١	٢- فهرس الأحاديث النبوية والآثار
٢٩٠	٣- فهرس الأشعار
٢٩١	ثبت المصطلحات
٢٩١	أولاً: عربي - إنجليزي
٢٩٥	ثانياً: إنجليزي - عربي
٢٩٩	كشاف الموضوعات

التمهيد

- المبحث الأول: في معاني الحرب
- المبحث الثاني: في معاني الأخلاقيات
- المبحث الثالث: في معاني السيرة النبوية.

في معاني الحرب

- المطلب الأول: في تعريف الحرب والألفاظ ذات الصلة بها
- المطلب الثاني: تاريخ الحرب ودواعيها
- المطلب الثالث: التعريف بدار الإسلام ودار الحرب

المطلب الأول

في تعريف الحرب والألفاظ ذات الصلة بها

أولاً: تعريف الحرب

لغة: هي نقيض السلم، تذكر وتؤثث، وأصلها الصفة، كأنها مقاتلة حرب، وتصغيرها: حُرِب، يقال: رجل حرب، ومحرب بكسر الميم، ومحراب، أي: شديد الحرب شجاع، قال ابن عباس في علي رضي الله عنهم: ما رأيت محرباً مثله، أي شجاعاً.

وتطلق الحرب على عدة معان:

منها بلاد المشركين، يقال: بلاد حرب، وهي التي لا صلح بينها وبين المسلمين. ومنها العدو، تقول: أنا حرب لمن حاربني، أي عدو^(١).

(١) ر: لسان العرب (١/٣٠٢ - ٣٠٣)، المصباح المنير ص (٧٠)، مادة: (حرب).

اصطلاحًا: وردت عدة تعريفات للحرب عند القانونيين، أبرزها: هو: القتال الناشب بين دولتين أو أكثر، للحصول على مقاصد سياسية بقوة السلاح^(١).

ويلاحظ على هذا التعريف ما يلي:

أنه قصر الحرب على ما يكون بين الدول، وهذا تخصيص للحرب بلا مخصص، فإنها تقع بين الدول، كما تقع بين القبائل، فالحرب كانت ناشبة بمسمياتها بين القبائل العربية وغير العربية.

أنه قصر غاية الحرب على المقاصد السياسية، وهو تخصيص أيضاً، فقد تكون لمقاصد سياسية، وقد تكون لغيرها، كطلب الثأر، أو إغاثة المظلوم، أو غيرة على الأعراس ونحوها^(٢)، وقد تكون لمقاصد دينية، كشأن عامة الحروب الإسلامية. ولعله عرفها بالغالب الأعم، على أن أغلب الحروب في التاريخ نشبت لأطماع سياسية.

وعلى هذا يمكن تعريف الحرب بأنها: قتال مسلح بين فئتين أو أكثر، لمقاصد دينية أو دنيوية، وبذلك يمكن تلافي الملاحظات السابقة.

والخلاصة: أن الحرب هي أقصى صور التنافس البشري، حيث لا يدخر أحد الطرفين جهداً ولا طاقة.

ثانياً: الألفاظ ذات الصلة

ثمة ألفاظ ذات صلة بالحرب، أبرزها ثلاثة، وهي:

١- الجهاد:

لغة: من الجهد، وهو الطاقة، وجاهد: بذل طاقته، كما يطلق على المرض والهزال، تقول: جَهد الرجل أي: هزل^(٣).

(١) ر: نظرية الحرب ص (٢٢).

(٢) ر: الجهاد والقتال (٣/١).

(٣) ر: لسان العرب (٣/١٣٤)، المصباح المنير ص (٦٢) مادة: (جهد).

وشرعاً: قتال مسلم كافراً غير ذي عهد، لإعلاء كلمة الله، أو حضوره له، أو دخول أرضه له^(١).

ويبدو أن بين الحرب والجهاد عموم وخصوص من وجه، فثمة حروب كثيرة ليست جهاداً، وثمة جهاد ليس حرباً، كالجهاد بالكلمة والمال، ويمثل لهما كدائرتين متقاطعتين.

٢- الرباط:

لغة: المواظبة على الأمر، وأصله: الإقامة على جهاد العدو بالحرب، وربط الخيل وإعدادها من أجل ذلك، قال تعالى: ﴿أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠] أي: حافظوا، وقيل: واظبوا على الصلاة، وفي الحديث: «ألا أدلكم على ما يحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط»^(٢). كما يطلق الرباط على ما يبني للفقراء ونحوهم^(٣).

قال النووي: «وأصل الرباط: الحبس على الشيء، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة»^(٤).

شرعاً: الإقامة في ثغر العدو، لإعزاز الدين، ودفع شر المشركين عن المسلمين^(٥).

ويبدو أن صلة الرباط بالحرب وثيقة، فهو استعداد وترقب ودفع له، إلا أن

(١) ر: شرح حدود ابن عرفة (٢٢٠/١).

(٢) مسلم (٢٥١)، كتاب الطهارة، باب: فضل إسباغ الوضوء على المكاره.

(٣) ر: لسان العرب (٣٠٢/٧)، المصباح المنير ص (١١٤) مادة: (ربط).

(٤) شرح مسلم (١٤٤/٣).

(٥) ر: رد المحتار (١٩٧/٦).

هذا المصطلح بالجهاد أوثق، إذ ليست كل حراسة وترقب للعدو رباط، ما لم يكن ذلك في سبيل الله تعالى، فهو مصطلح إسلامي صرف.

٣- الغزو:

لغة: طلب الشيء وقصده، ومغزى الكلام: مقصده، والغزوة: ما غزي وطلب، وجمعها غزوات ومغازي، والفاعل: غاز، وجمعه غزاة^(١).

وشرعاً: المغازي: ما وقع من قصد النبي ﷺ الكفار بنفسه، أو بجيش من قبله^(٢).

وهذا المصطلح نوع من الجهاد؛ لأنه طلب للعدو، طاعة لله تعالى، ويلتقي مع الحرب في معنى القتال، فعلاقته به علاقة عموم وخصوص مطلق، فالحرب أعم، والغزو أخص مقصداً.

المطلب الثاني

تاريخ الحرب ودواعيها

أولاً: تاريخ الحرب

١- الحرب عند الشعوب القديمة:

يرجع تاريخ الحرب إلى هبوط آدم عليه السلام على الأرض، فمنذ ذلك الحين والحروب والمنازعات متوالية، فلا تكاد تخلو أمة من الأمم في تاريخها البعيد من حروب مع جاراتها، فقد اشتهر الفرس في العهد الأول بكثرة جيوشهم وفرسانهم، كما اشتهر الهنود بأفيالهم، ومن آسيا انتقل هذا الفن إلى أوروبا، عند اليونان والرومان^(٣).

(١) ر: لسان العرب (١٥/١٢٣)، المصباح المنير ص (٢٣١) مادة: (غزو).

(٢) ر: فتح الباري (٧/٣٢٦).

(٣) ر: آثار الحرب ص (٤٠ - ٤١).

أ) الحرب عند اليونان: فقد كان الإغريق يعتبرون أنفسهم عنصرًا ممتازًا، وشعبًا فوق الشعوب الأخرى، ومن هنا كان الصراع عنيفًا مع الجوار، كما دفعهم الحسد والغيرة إلى الصراع بينهم، فكانت الحروب دامية بين أثينا وأسبارطة^(١)، وذلك في القرن الخامس قبل الميلاد، وفي عام ٤٠٥ ق. م، هاجمت أسبارطة أثينا واستولت عليها، وذهب ضحيتها الآلاف، كما حاربوا طروادة^(٢)، وفي هذه الحرب الضروس نظم هوميروس الشاعر قصيدتيه: الإلياذة والأوديسة^(٣).

ب) الحرب عند الرومان: ويشبه الرومان اليونان في نظرتهم الدونية إلى الشعوب الأخرى، فشنوا حروبًا على العالم، حتى كونوا إمبراطورية واسعة الأرجاء، سيطروا فيها على كثير من أوروبا، ثم اتجهوا شرقًا، ونشبت بينهم وبين الفرس حروب قوية، ذكر بعضها القرآن الكريم^(٤). ولاهتمام الشعوب القديمة بالحرب، وتعظيمهم لها، نصبوا لها آلهة! فنصّب اليونان الإله (زيوس)، والرومان الإله (مارس)، وقدامى المصريين الإله (حورس)^(٥).

(١) وهي من عواصم اليونان القديمة، خربتها الحروب والغزوات، بنيت ثانية بعد تحرر اليونان عام ١٨٣٤م، وسميت سبارطة العصرية. ر: المنجد (٤٣/٢).

(٢) وهي مدينة قديمة غرب تركيا، خربتها حروب وزلازل عديدة، أشهرها حروبها مع اليونان عام ١١٨٤ ق. م. ر: المنجد (٣٥٧/٢).

(٣) ر: آثار الحرب ص (٤٠ - ٤١).

(٤) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا بِرُؤُوسِهِمْ فِي آدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ صَعُوبَاتٌ﴾^(٤) في بضع

سِينِينَ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدِ وَيَوْمَئِذٍ يَقْرَعُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿يَنْتَصِرَ اللَّهُ﴾ [الروم: ١-٥].

(٥) ر: آثار الحرب ص (٤٢ - ٤٣).

٢- الحرب عند أهل الكتاب:

أ) الحرب عند اليهود: والملاحظ للحروب في سائر الديانات لا يجد حرباً أقسى وأعنف من الحروب في الديانة اليهودية، التي تعتبر الحرب فيها حرب إبادة واستئصال لكل معالم العدو، فقد جاء في كتابهم المقدس: «فضرباً تضرب سكان المدينة بحدّ السيف، وتحرمها بكل ما فيها مع بهائمها بحدّ السيف، تجمع كل أمتعتها إلى وسط ساحتها، وتحرق بالنار المدينة وكل أمتعتها كاملةً للرب إلهك، فتكون تلاً للأبد لا تبنى بعد»^(١).

وحروبهم المعاصرة في فلسطين، تؤكد هذا المعنى من العنف والقسوة، كما في حروبهم عام ١٩٤٨م، من مذابح دير ياسين والخليل ورام الله، وفي العدوان الثلاثي عام ١٩٥٦م^(٢)، وفي حرب ١٩٦٧م و ١٩٧٣م، وحروبهم المستمرة الآن في غزة والضفة، فهم لا يدخرون جهداً في الغدر والسفك والعدوان.

ب) الحرب عند النصارى: ويبدو أن نظرهم إلى الحرب متغيرة ومتبدلة مع الزمن، من كراهيته والنهي عنه، إلى جوازه في حدود الدفاع المشروع، إلى الحث عليه والترغيب فيه.

فقد دعت ديانة السيد المسيح منذ البداية إلى السلام والمحبة والتسامح، كما يظهر من نصوص الإنجيل، فقد جاء في إنجيل متى ما نصه: «طوبى للودعاء؛ لأنهم يرثون الأرض... طوبى لصانعي السلام؛ لأنهم أبناء الله يدعون... قد سمعتم أنه قيل للقديماء: لا تقتل، ومن قتل يكون مستوجب الحكم، وأما أنا فأقول لكم: إن كل من يغضب على أخيه باطلاً يكون مستوجب الحكم... وقد سمعتم أنه قيل:

(١) العهد القديم، الإصحاح (١٣)، تثنية الاشتراع (٣٠١)، ر: آثار الحرب ص (٤٤).

(٢) ر: آثار الحرب ص (٤٥).

عين بعين، وسنّ بسنّ، وأما أنا فأقول لكم: لا تقاوموا الشرّ، بل من لطمك على خدك الأيمن فحوّل له الآخر أيضاً، ومن أراد أن يخاصمك ويأخذ ثوبك فاترك له الرداء... ومن أراد أن يقترض منك فلا تردّه... سمعتم أنه قيل: تحب قريبك وتبغض عدوك، وأما أنا فأقول لكم: أحبّوا أعداءكم، باركوا لأعينكم، أحسنوا إلى مبغضيك»^(١).

فقد كان لهذه النصوص والتعاليم المثالية أثرها في تجنب العادات المهمجية التي كانت سائدة، وأدى نشاط رجال الدين من أجل السلام إلى توطيد دعائمه، وتجنّب العالم ويلات حروب أكثر من ثلاثة قرون.

وظلت فكرة السلام هي السائدة في المسيحية إلى أن جاء القديس (أوغستين) في بداية القرن الرابع، وجاء بتفسير جديد للدين، مفاده: الاعتراف بمشروعية الحرب، باعتبارها من أعمال القضاء العادل، وهي وسيلة للدفاع المشروع، غير أنه لم يبيح الحرب الهجومية.

ومع بزوغ فجر الإسلام، اتخذت المسيحية موقفاً آخر من الحرب، فقد اتخذته وسيلة للقضاء على الإسلام، وذلك في الحروب الصليبية طيلة ثلاثة قرون، وما كانت حروبهم في الأندلس طيلة فترتها إلا لإخراج المسلمين منها^(٢).

والخلاصة: أن المسيحية بدأت بعيدة عن الحروب، مستنكرة لها، ثم استساغت الحرب الدفاعية في المرحلة الثانية، إلى أن استباححت الحرب بكل أشكالها، وسفكت الدماء باسم المسيحية، ولا تزال القارة الأوروبية - مقرّ المسيحية - وكر الحروب والدمار.

(١) العهد الجديد، الإصحاح الخامس ص (١٣ - ١٦)، ر: آثار الحرب ص (٤٥ - ٤٦).

(٢) ر: آثار الحرب ص (٤٨ - ٥٢).

٣- الحرب عند عرب الجاهلية:

كانت النزعة السائدة في الجاهلية هي نزعة الاعتداء، وكانت القبائل في مجالدها وتخاصم مستمر، والمتتبع لأسباب هذه الحروب يرى أنها لا تعدو أن تكون تنافساً على الكلاً والمرعى، أو تزاماً على الماء، أو الرغبة في السلب والنهب والإغارة^(١). والطابع الذي تميزت به حروب الجاهلية القسوة والصرامة، فإذا ما سمرت نار الحرب امتدّ لظاها لتشمل الكثيرين، حتى لتكاد تقضي على القبيلة بأجمعها، كحرب داحس والغبراء، بين قبيلتي: عيس وذبيان لسبب تافه، وحرب الفجار، بين كنانة وقيس عيلان، استحلوا فيها المحارم، وهدموا حرمة الشهر الحرام، ولقد شهد النبي ﷺ ذلك وهو ابن عشرين سنة^(٢). وكانت معظم الأشعار والمعلقات في مدح هذه الحروب.

والخلاصة: أن تاريخ الحرب في عمر الإنسانية طويل، نشأت منذ فجرها، مما جعل الكتاب يقولون: إن الإنسانية لم تنعم بسلام حقيقي خلال عشرات القرون، إلا في فترات لا تعدو القرنين أو الثلاثة! وكان الوضع الطبيعي هو الحرب، والسلام هو الاستثناء^(٣).

ثانياً: دواعي الحرب

١- الدواعي على الإجمال:

حصر بعضهم أسباب الحروب القديمة والحديثة في سببين اثنين، هما:

١- الركض وراء المنافع المادية.

(١) ر: الجهاد والقتال (١/١٤).

(٢) ر: البداية والنهاية (٢/٣٧٢).

(٣) ر: آثار الحرب ص (٥٤).

٢- حب السيادة، سواء أكانت سيادة الأمة والشعب، كما كانت الحال في ألمانيا، أو سيادة المبدأ، كما كانت الحال مع الدول الإسلامية^(١)، وإيضاح ذلك أن الحرب:

= إما أن تكون لغيره ومنافسة، كما يجري بين القبائل والدول المتجاورة والمتناظرة.

= وإما عدواناً، كما يكون من القبائل الوحشية، والدول الغاشمة.

= وإما سعياً لتحصيل الملك وتثبيته.

= وإما طاعة لله وغضباً لدينه^(٢).

٢- الدواعي على التفصيل:

وذلك في ثلاث فترات زمنية: قبل الإسلام، وبعد الإسلام، وفي العصر الحديث.

أ) دواعيه قبل الإسلام: أوصل صاحب الجهاد والقتال أسباب الحروب قبل الإسلام إلى ثلاثين سبباً، أبرزها: الحاجات الضرورية المعاشية، الطمع والاستكثار، الثأر والانتقام، نجدة المظلوم، الغيرة على الأعراض، الردع والإرهاب...^(٣).

ب) دواعيه في الإسلام أربعة^(٤): حماية الدين والنفس والعقل والعرض والمال (الضروريات الخمس).

١- حماية الأقليات المسلمة التي تقيم في ديار الكفر.

٢- قتال أهل الردة والبغي والحرابة.

(١) ر: الجهاد والقتال (١/٢٩ - ٣٠).

(٢) ر: نظرية الحرب ص (٣٣).

(٣) ر: الجهاد والقتال (١/١٦).

(٤) ر: نظرية الحرب ص (٣٤).

- ٣- قتال ناقضي العهد.
- ج) دواعي الحرب في الزمن الحاضر^(١): حب السيطرة والسيادة.
- ١- العامل الاقتصادي.
- ٢- الحكومات والمصالح الحيوية.
- ٣- التوازن الدولي.
- ٤- الصراع المذهبي.
- ٥- الازدحام السكاني.

المطلب الثالث

التعريف بدار الإسلام ودار الحرب

قسم العلماء الدنيا إلى دارين: دار إسلام، ودار حرب. أولاً: دار الإسلام: هي الأرض التي جرت عليها أحكام الإسلام^(٢). أو كل ما دخل من البلاد في محيط سلطان الإسلام، ونفذت فيه أحكامه، وأقيمت شعائره، وتسمى أحياناً (دار الهجرة)^(٣). ثانياً: دار الحرب: وهي الدار التي لا تطبق فيها أحكام الإسلام، الدينية والسياسية؛ لوجودها خارج نطاق السيادة الإسلامية، وتسمى أحياناً (دار الشرك)^(٤).

(١) ر: المرجع السابق ص (٤٥ - ٤٩).

(٢) ر: بدائع الصنائع (٧/١٣١).

(٣) ر: آثار الحرب ص (١٦٩)، نظرية الحرب ص (٢٩٢).

(٤) ر: بدائع الصنائع (٧/١٣٠)، آثار الحرب ص (١٧٠)، نظرية الحرب ص (٣٠٠).

واشترط الإمام أبو حنيفة ثلاثة شروط في دار الحرب، إذا تخلف أحدها لا تعتبر دار حرب:

١- أن يكون القانون المسيطر عليها غير إسلامي، بحيث تظهر الأحكام المخالفة للإسلام، كإباحة الخمر والزنا والربا ونحوها.

٢- أن يكون الإقليم مجاوراً لدار الإسلام، بحيث يتوقع منه الاعتداء على البلاد الإسلامية.

٣- ألا يستطيع المؤمن أو الذمي أن يعيش فيها بأمان، بل يعيش بعقد الأمان، مع مسؤولي تلك البلاد.

فهذه دار الكفر عند الإمام أبي حنيفة، ولا تتحول دار الإسلام إلى دار كفر إلا بتحقق الشروط السالفة. أما الإمامان: أبو يوسف ومحمد فقالا: تصير دار الإسلام دار كفر بظهور أحكام الكفر فيها فقط^(١).

ويجسد هذا التقسيم (إلى دار إسلام وكفر) رسالة خالد بن الوليد رضي الله عنه وفيها: ((... وجعلت لهم - أي أهل الذمة - أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام، فإن خرجوا إلى غير دار الهجرة ودار الإسلام، فليس على المسلمين النفقة على عيالهم))^(٢).

ومما يؤكد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يِهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَكَيْتِهِمْ

مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يِهَاجِرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢] أي: حتى يهاجروا إلى دار الإسلام.

(١) ر: بدائع الصنائع (١٣٠/٧)، الجهاد في الإسلام ص (٨٤ - ٨٥).

(٢) الخراج ص (١٥٦)، ر: آثار الحرب ص (١٧٠ - ١٧١).

في معاني الأخلاقيات

- المطلب الأول: في تعريف الأخلاقيات والألفاظ
- ذات الصلة بها ● المطلب الثاني: في منزلة الأخلاق
- وعلاقتها بالحرب ● المطلب الثالث: آداب الحرب
- بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي

المطلب الأول

في تعريف الأخلاقيات والألفاظ ذات الصلة بها

أولاً: تعريف الأخلاقيات

لغة: الأخلاقيات جمع خُلُق، وهو السجية والطبع، قال ابن منظور: «وحقيقته: أنه لصورة الإنسان الباطنة - وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها - بمنزلة الخُلُق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها»^(١)، ونحو هذا قال الراغب الأصفهاني: «وخصَّ الخُلُق بالهيئات والأشكال والصور المدركة بالبصر، وخصَّ الخُلُق بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة»^(٢).

(١) ر: لسان العرب (٨٦/١٠)، المصباح المنير ص (٩٦) مادة: (خلق).

(٢) ر: المفردات في غريب القرآن ص (١٦٤).

اصطلاحًا: جملة من الصفات في النفس الإنسانية، فطرية كانت أو مكتسبة، تظهر آثارها من خلال سلوك الإنسان، مهما اختلف مذهبه أو دينه^(١).

وقال الجرجاني: «عبارة عن هيئة للنفس راسخة، تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر، من غير حاجة إلى فكر وروية»^(٢).

ويبدو أن التعريف الأول أكثر تفصيلاً؛ إذ بين أن الأخلاق تكون فطرية، كما أنها تكون مكتسبة، وهذه حقيقة. والأمر الثاني: أن الأخلاق الحسنة أو السيئة تصدر من أصحابها بغض النظر عن دين أو مذهب.

أما التعريف الثاني: فقد عرف الأخلاق بصورة عامة، على أنها هيئة راسخة في النفس، تصدر عنها الأفعال دون فكر أو روية.

والخلاصة: أن الأخلاق صفات نفسية راسخة، تجري على منوال ثابت دائم؛ لأن من صدر منه بذل المال على الندور بحالة عارضة لا يقال: خلقه السخاء، ما لم يثبت ذلك في نفسه، وكذلك من تكلف السكوت عند الغضب بجهد أو روية لا يقال خلقه الحلم. وليس الخلق عبارة عن الفعل، فرب شخص خلقه السخاء ولا يبذل، إما لفقد المال، أو لمانع، وربما كان خلقه البخل وهو يبذل لباعث أو رياء^(٣).

ثانيًا: الألفاظ ذات الصلة

ثمة ألفاظ تتصل بالأخلاق من قريب أو من بعيد، أبرزها اثنتان، نعرفهما بإيجاز؛ لنوضح الفارق بينهما وبين الأخلاق، وهما الفضيلة والضمير.

١- الفضيلة:

لغة: من الفضل، وهو الزيادة دون النقص، والفضيلة على وزن فعيلة،

(١) ر: النظام الخلفي بين الإسلام والنظم المعاصرة ص (١٤).

(٢) ر: التعريفات ص (١٣٥).

(٣) ر: التعريفات ص (١٣٥ - ١٣٦).

وهي الدرجة الرفيعة من الفضل، ضد النقيصة، ورجل فاضل: ذو فضل^(١).
اصطلاحًا: الخلق الطيب الذي يعتاده الناس، والإنسان الفاضل: هو ذو
الخلق الطيب^(٢).

ويبدو أن التعريفين: اللغوي والاصطلاحي متشابهان.
أما صلة الفضيلة بالأخلاق، فهي وثيقة، والعلاقة بينهما علاقة عموم
وخصوص مطلق، فالأخلاق أعم وأشمل؛ لأنها تشمل الأخلاق الحسنة،
والفضيلة جزء منها، كما تشمل الأخلاق الذميمة.
٢- الضمير:

لغة: السرّ، وداخل الخاطر، وقلب الإنسان وباطنه، وجمعه ضمائر^(٣).
اصطلاحًا: ملكة التمييز بين الخير والشر^(٤).

ويرى بعضهم أن العرب قد استعملوا لفظ القلب أو الباطن أو السريرة،
بدل الضمير، ويرى آخرون أن اصطلاح الضمير بمعناه الراهن، إنما هو وليد القرن
التاسع عشر الميلادي، وأن العرب قد استعملوا عوضًا عنه كلمة (زاجر) التي
تؤدي شيئًا من معناه، فقالوا: من لم يكن له من نفسه زاجر، لا تنفعه الزواجر^(٥).
ويبدو أن صلة الضمير بالأخلاق وثيقة، فهو مراقب للنفس، ملاحظ
لتصرفاتها، موجه لها نحو الفضائل، كايح لجماعها عن الرذائل، وإذا لم يؤدّ الضمير
واجبه على هذا النحو، انحطت النفس، ووقعت في برائن الرذيلة، وهذا ما يسمى

(١) ر: لسان العرب (١١/٥٢٤)، المصباح المنير ص (٢٤٦) مادة: (فضل).

(٢) ر: الأخلاق في الإسلام ص (٢٣٩).

(٣) ر: لسان العرب (٤/١٩٢)، المصباح المنير ص (١٨٨) مادة: (ضمير).

(٤) ر: الأخلاق في الإسلام ص (٢٤٧).

(٥) ر: الأخلاق في الإسلام ص (٢٤٧).

بالحسّ الأخلاقي، ويؤكد قوله ﷺ: «البرّ حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس»^(١).

المطلب الثاني

في منزلة الأخلاق وعلاقتها بالحرب

أولاً: منزلة الأخلاق

إذا أطلقت الأخلاق أريد بها الحسنة منها، فتقول: رجل ذو خلق، فالمضاف إليه المقدر (حسن)، وإلا فأصل الخلق يضاف إلى الحسن، كما يضاف إلى السيئ.

ولقد اعتبر الإسلام التحلي بالأخلاق من أفضل قربات العبد عند الله تعالى، وحسبنا في مكانتها قوله ﷺ: «إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق»^(٢)، ولقد ربط النبي ﷺ حسن الخلق بالإيمان فقال: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٣).

ولقد اختلف العلماء في ثمرة الخلق الحسن، إشعاراً بعظمتها ومكانتها:

- قال الحسن: حسن الخلق: بسط الوجه، وبذل الندي، وكفّ الأذى.

- وقال الواسطي: هو إرضاء الخلق في السرّاء والضراء.

- وقال الكرمانى: هو كفّ الأذى واحتمال المؤن^(٤).

وسأل رجل النبي ﷺ عن حسن الخلق، فتلا عليه قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ

بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] ثم قال ﷺ: «هو أن تصل من

(١) مسلم (٢٥٥٣)، كتاب البر والصلة والآداب، باب: تفسير البر والإثم.

(٢) أحمد في مسنده (٨٩٥٢) (٥١٢/١٤).

(٣) أبو داود (٤٦٨٢)، كتاب السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه.

(٤) ر: إحياء علوم الدين (٤٦/٣).

قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك»^(١).

ثانياً: علاقة الأخلاق بالحرب

مرّ بنا عند تعريفنا للحرب وبيان دواعيها بأنها أقصى صور التنافس البشري، فهذا يعني أن المحاربَ قائداً كان أم جندياً لا يدخر شيئاً من طاقته نحو عدوه، فهو يحاول إفناؤه والتكيل به ما استطاع، وهذا ما عهدته البشرية في تاريخها الطويل من الحروب، أنها لم تستعمل الرحمة والشفقة ومكارم الأخلاق مع أعدائها.

أما الدارس لسيرة النبي ﷺ، القارئ لها بإنصاف، يجد أن الأمر يختلف تماماً عن هذا المعنى الذي نقول، فما خلت غزوة من غزواته، ولا وقعة من وقعاته مع العدو إلا ظهرت فيها أخلاقه عالية رفيعة، من مسامحة، أو عفو، أو إكرام، أو رحمة، أو وفاء، أو احترام لمشاعر، أو نهْي عن غدر، أو تمثيل، أو تعذيب، ويسبق ذلك كله، كراهية للحرب، وجنوح للسلم، ورغبة جادة في السلام والصلح، وكان النصر لا يخرجهُ ﷺ عن خلق التواضع والعدل. هذا وغيره من مكارم الأخلاق، سيمرّ بنا في ثنايا البحث، مؤكداً بالحقائق العلمية والتاريخية.

فلم يكن قتاله ﷺ قتال القساة الظالمين، ولا غزواته غزوات الجبارين المتكبرين، الذين يعيشون في الأرض فساداً، وإذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة. إنما كان قتاله قتال نبوة، شرعه الله، وأظلمته الرحمة، ورعته العدالة، وجملته الفضيلة، قتالٌ شرعه الله تعالى لنبيه ﷺ وللمؤمنين، لدفع الاعتداء، ومنع الأذى، ومعاقبة الظالمين، ولنشر الدعوة الإسلامية وتبليغها، فالذي شرع القتال هو الذي ألبس نبيه هذه الأخلاق، وجملته بهذه الصفات؛ لتكون الحروب على نحو يرضيه سبحانه وتعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [المالك: ١٤].

(١) إحياء علوم الدين (٣/٤٣)، قال عنه الحافظ العراقي: «رواه ابن مردويه من حديث جابر، وقيس بن سعد بن عباد، وأنس بأسانيد حسان».

فهو قتال مؤيد من خالق البشر، قتال نبوة، لا قتال مطالبة وتناحر لأغراض تافهة، فقد قال عن نفسه ﷺ: «أنا محمد وأحمد والمقفى والحاشر، ونيي التوبة ونيي الرحمة»^(١).

فكان عندما يرسل جنده ﷺ يوجههم ويوصيهم قائلاً: «انطلقوا باسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا، وأحسنوا إن الله يحب المحسنين»^(٢).

هكذا كانت أخلاقيات الحرب عند رسول الله ﷺ، رحمة، وعطفاً، وعدلاً، وإنصافاً، وفضيلة، وعفافاً، ليست كأخلاق الأراذل، الذين يعيشون في الأرض فساداً، لا يتقيدون بأي قيد أخلاقي، عندما يمسكون زمام المعارك، ولقد ظل النبي ﷺ على هذا النهج من الفضائل في محارباته نحواً من تسع سنوات، وقريباً من شطر الرسالة، وقد تأسى به أصحابه الكرام، والخيرون من قادات أمتة الفاضلة من بعده.

فلولا جهاده ﷺ لما عرفت البشرية أخلاق الحرب، ولما عرف الناس وجه الصواب في استعمال السيف، والحلّ الصحيح لمشكلة الأسرى والأرقاء^(٣).

لقد كانت حروبه ﷺ منهجاً ودستوراً للبشرية إلى قيام الساعة، يهتدي به المنصفون، الذين لا يبغون علواً في الأرض ولا فساداً.

(١) مسلم (٢٣٥٥) كتاب الفضائل، باب: في أسمائه ﷺ.

(٢) أبو داود (٢٦١٤) كتاب الجهاد، باب: في دعاء المشركين.

(٣) ر: أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة (٣/١٢٨٢).

المطلب الثالث

آداب الحرب بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي

أولاً: تعريف آداب الحرب

الآداب لغة: جمع أدب، وهو استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً، وعبر بعضهم عنه بأنه الأخذ بمكارم الأخلاق^(١).

وأما اصطلاحاً: فقد عرفوها بأنها: التزام المسلمين بما ورد في الشريعة الإسلامية من المبادئ التي تجمع الناس إلى المحامد وتحثهم على المحافظة على الحدود التي سنّها الشرع، من إقامة العدل، وترك الظلم عند قيام الحرب بين المسلمين وغيرهم^(٢).

ويبدو أنه تعريف طويل، يكاد يكون شرحاً، ويمكن تعريفها بأنها: تطبيق الأخلاق الفاضلة في الحرب.

وأما آداب الحرب في القانون الدولي: فهي مجموعة قواعد القانون الدولي الإنساني التي تستهدف عند قيام الحرب حماية الأشخاص أو المصابين من جراء هذه الحرب^(٣).

فكما توجد آداب للأفراد على مستوى المجتمع الواحد، فثمة آداب دولية في

(١) ر: ابن منظور (٢٠٦/١)، فتح الباري (٤١٤/١٠).

(٢) ر: آداب الحرب ص (٧٦).

(٣) وهذه القواعد تتمثل في مجموعتين من الاتفاقيات الدولية المنظمة للحرب:

المجموعة الأولى: تبنتها مؤتمرات لاهاي للسلام، التي عقدت في عام ١٨٩٩م، وعام ١٩٠٧م.
المجموعة الثانية: وتتضمن أربع اتفاقيات أبرمت في جنيف سنة ١٩٤٩م لحماية ضحايا الحرب.
ويشار عادة إلى هذه الاتفاقيات بأنها تمثل آداب الحرب في القانون الدولي الإنساني. ر: آداب الحرب ص (٨١).

الحرب تفرض على الدولة السلوك الصادق الشريف، فتقلل من سوء التصرف، وتكثر من حسنه، وذلك في السلم والحرب^(١).

ثانياً: المقارنة بين الشريعة والقانون الدولي في مفهوم آداب الحرب

إن القانون الإنساني في العلاقات الدولية ينظم سلوك الأشخاص في المجتمع الدولي، الذين يمثلون شعوب العالم على اختلاف دياناتهم، وهو قائم على نظم وقواعد غايتها حفظ المصالح الحيوية للمجتمع الدولي في أثناء العمليات الحربية، وتحقيق الأمن للأشخاص، الذين لم يكونوا أطرافاً في القتال. وهذه المصالح عبارة عن آداب وقيم غايتها: إسعاد جميع شعوب العالم ونشر السلام بينهم، وضمان البقاء والاستمرار لهم^(٢).

ولا شك أن هذا الذي يرمي إليه القانون الدولي، هو من صميم شريعتنا الإسلامية، فهي تُقرّ هذه الأنظمة والقواعد، وتزيد عليها آداباً أخرى، ستمر معنا في ثنايا هذا البحث. ولكن الأهم في ذلك، أن هذه القواعد وتلك النظم تراعى مرة وتغفل مرات، تطبق في حرب، وتتجاوز في حروب؛ لأنه ليس لها ما يؤيدها، وهو الوازع الديني، النابع من عوامل: الثواب والعقاب، بخلاف الشريعة الإسلامية.

وإذا قيل إن المجتمع الدولي يعنى تطبيق هذه الآداب فنقول: المجتمع الدولي - وبكل أسف - تديره وتحركه المصالح والأهواء، لا قيم العدل والمساواة.

(١) المرجع السابق (٧٧، ٨١).

(٢) ر: آداب الحرب ص (٨٢).

في معاني السيرة النبوية

- المطلب الأول: في تعريف السيرة والسنة النبوية
- المطلب الثاني: في أهمية السيرة وحفظ الله تعالى لها

المطلب الأول

في تعريف السيرة والسنة النبوية

أولاً: تعريف السيرة النبوية

لغة: تطلق على السنة والطريقة والهيئة^(١)، وتطلق على الحسنة والقبيحة منها، وجمعها: سير، وهي الطرائق المأمور بها في غزو الكفار، وما يتعلق بذلك، كغلبة لفظ (المناسك) على أمور الحج^(٢).

وأما اصطلاحاً: فلم أجد تعريفاً دقيقاً لها، فمن عرفها بما هو أشبه بالتعريف اللغوي السابق^(٣)، ومن عرفها بمفهومها العام، وهو الرسالة، كقول المباركفوري: «إن السيرة النبوية - على صاحبها الصلاة والسلام - هي في الحقيقة عبارة عن الرسالة التي حملها رسول الله ﷺ إلى المجتمع البشري، قولاً وفعلاً، وتوجيهاً

(١) ر: لسان العرب (٤/٣٩٠)، المصباح المنير ص (١٥٦) مادة: (سير)، التعريفات ص (١٦٢).

(٢) ر: الموسوعة الفقهية (١٦/١٢٤).

(٣) قال ابن منظور: «السيرة: السنة». لسان العرب (٤/٣٨٩).

وسلوكاً^(١). فهو تعريف للسيرة بمعنى الرسالة والدعوة. ويمكن أن نعرفها على النحو التالي: بأنها: الوقائع والأحداث التي تتعلق بحياة النبي ﷺ منذ ولادته إلى وفاته.
ثانياً: تعريف السنة

لغة: الطريقة، مرضية كانت أو غير مرضية^(٢)، وفي الحديث: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»^(٣).
اصطلاحاً: كل ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خلقية أو خلقية، أو سيرة، سواء أكان ذلك قبل البعثة، كتحنثه في غار حراء، أم بعدها^(٤).
فيبدو أن بين السيرة والسنة علاقة عموم وخصوص مطلق، فالسنة أعم وأشمل من السيرة.

المطلب الثاني

في أهمية السيرة وحفظ الله تعالى لها

أولاً: أهمية السيرة

ليس الغرض من دراسة السيرة النبوية مجرد الوقوف على الوقائع التاريخية وسرد الأحداث، إنما الغرض من ذلك أن يتصور المسلم الحقيقة الإسلامية في

(١) الرحيق المختوم ص (٢١).

(٢) ر: التعريفات ص (١٦١).

(٣) مسلم (١٠١٧) كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمر، أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار.

(٤) ر: السنة قبل التدوين ص (١٦).

مجموعها متجسدة في حياته ﷺ، بعد أن فهمها مبادئ وقواعد وأحكاماً مجردة في الذهن.

فمن خلال دراسة السيرة يتحقق لدينا ما يلي:

١- فهم شخصية النبي ﷺ من خلال حياته وظروفه التي عاشها، وفي ذلك ما يؤكد أنه ﷺ لم يكن مجرد عبقرى، سمت به عبقريته بين قومه، ولكنه قبل ذلك كله رسول الله أيده الله بالوحي.

٢- يجد الإنسان بين يديه صورة المثل الأعلى في كل شأن من شؤون حياته؛ لتكون له دستوراً يتمسك به، وهذا ما حثّ عليه البارى سبحانه بقوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فلقد كان ﷺ النموذج الحي للمعلم، والداعية المسلم، والمربي، والزوج المثالي، والقائد العسكري، ورئيس الدولة، والصديق الوفي، والعالم العامل، والعابد المخلص^(١).

٣- تحقق معنى الاتباع المأمورين به، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة آل عمران: ٣١]، والاتباع لا يتأتى إلا بمعرفة كامل حياته، والوقوف على جميع أقواله وأفعاله وأحواله.

٤- تتحقق صفة المحبة له ﷺ، والتي أوجبها الله على المؤمنين، فإن كان الرجل يُحِبُّ عادة: لكرمه، أو لشجاعته، أو لحلمه، أو لتواضعه، أو لتعبده وتقواه، أو لزهده وورعه، أو لكمال عقله ووفور فهمه، أو لجمال أدبه وفصاحة لسانه، أو لحسن معاشرته، أو لكثرة برّه وخيره، أو لشفقته ورحمته، وغيرها من صفات الكمال، أقول: يجب لوأحدة منها، فكيف إذا تأصلت واجتمعت هذه الصفات

(١) ر: فقه السيرة (البوطي) ص (١٧ - ١٨).

كلها في رجل واحد، وهو سيدنا محمد ﷺ^(١). وصدق الشاعر بمدحه ﷺ قائلاً:
[البحر الطويل]

وإن قميصاً خيط من نسج تسعةٍ وعشرين حرفاً عن معانيه قاصر
ثانياً: حفظ الله تعالى للسيرة

اقتضت حكمته سبحانه أن تكون سيرة خاتم النبيين ﷺ محفوظة بتمامها،
خلافًا لحال سائر الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - فلم تحفظ سيرهم بمثل هذا
التفصيل، وما ذلك إلا أن حفظ القرآن الكريم، الذي تكفل الله تعالى به بقوله:
﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] يقتضي حفظ سيرته وسنته المطهرة،
المفسرة لها.

فكما أن الله سبحانه قيض لحفظ سنته ﷺ القولية والفعلية والتقريبية رجالاً
ندر أمثالهم، بدءاً بالصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - ومروراً بالتابعين لهم
بإحسان، وانتهاءً بالبخاري ومسلم وأصحاب السنن، واستمراراً بمن بعدهم إلى
زمننا الحالي، وذلك بمنهج دقيق، وصورة عجيبة، تميزت به هذه الأمة المباركة، فقد
قيض سبحانه لسيرته ﷺ المطهرة، من ينقلها إلينا بدقة وصدق وأمانة، على نحو نقل
أحاديثه القولية والفعلية التقريرية تقريباً، مع الاختلاف اليسير لدى بعض المؤرخين.
فقد جاءت كتابة حياته ﷺ ومغازيه، بصورة عامة متأخرة عن كتابة السنة
وإن كان الصحابة - رضوان الله عليهم - يهتمون بنقلها شفاهاً.

ولعل أول من اهتم بكتابة السيرة النبوية عروة بن الزبير (ت: ٩٢هـ) ثم
أبان بن عثمان (ت: ١٠٥هـ) ثم وهب بن منبه (ت: ١١٠هـ) ثم شرحبيل بن
سعد (ت: ١٢٣هـ) ثم ابن شهاب الزهري (ت: ١٢٤هـ).

(١) ر: محمد رسول الله ﷺ (الشيخ عبد الله سراج) ص (٤ - ٧).

ثم جاء بعد هؤلاء من تلقف كل ما كتبه، وفي مقدمتهم محمد بن إسحاق^(١)، الذي اتفق الباحثون على أن ما كتبه يُعدّ أوثق ما كتب في السيرة النبوية في ذلك العهد. ثم جاء بعده ابن هشام^(٢)، وهذب ما كتبه ابن إسحاق؛ لتكون المرجع الأساسي في السيرة^(٣). قال ابن خلكان: «وهذا ابن هشام، هو الذي جمع سيرة رسول الله ﷺ، من المغازي والسير لابن إسحاق، وهذبها ولخصها... وهي الموجودة بأيدي الناس المعروفة بسيرة ابن هشام»^(٤).

والخلاصة أن عناية الله تعالى لاحظت كتب السيرة والسنة النبوية؛ لتكون محفوظة بحفظ كتابه العزيز ودينه القويم.

(١) هو: محمد بن إسحاق بن يسار، المطلبي بالولاء، من أقدم مؤرخي العرب، كان قدرياً، له كتاب السيرة النبوية، قال عنه ابن حبان: لم يكن أحد بالمدينة يقارب ابن إسحاق في علمه، أو يوازيه في جمعه. توفي في بغداد سنة (١٥١هـ). ر: الأعلام (٢٨/٦).

(٢) هو: عبد الملك بن هشام، الحميري، جمال الدين، مؤرخ، نشأ في البصرة، أشهر كتبه: سيرة ابن هشام، رواها عن ابن إسحاق، وله القصائد الحميرية وغيرها، توفي في مصر سنة (٢١٣هـ). ر: الأعلام (١٦٦/٦).

(٣) فقه السيرة (البوطي) ص (٢٠ - ٢١).

(٤) وفيات الأعيان (١٧٧/٣).